

بها وحكمه ان الامة تحذف وينفع ما قبلها وذلك كما في عدي  
وقصي فتقول في النسبة ايها عدوي وقصوي وكثما  
ما كان ابراهيم ان العوازن لفضيلة اذا كان معتل العين  
فانه يتم في النسب ولا يحذف منه شيء كالطويله فانه  
يقال في النسب اليه طويلي ومثله ما كان كالحليلة وهو  
ما عيينه ولا منه من جنس واحد فيقال في النسب اليه  
حليلي ومزوي مديان في النسب اي ان الف  
التائيت المدودة حكما في النسب حكما في التنسية  
فان كانت زائدة للتائيت قلت واوا كجروي في  
النسبة الى حرا وان كانت لزاوية للالحاق او بدلان  
اصل ككاي وعلياي ففيه وجهان التسمي كعبا ك  
وكساي والقلب واوا كعلبا وي وكساوي وان كانت  
اصلا فالتصحيح لا غير كغراي في قراي والنسب  
لعدد زجيلة اي ان الجملة اذا جعلت عملا وارت النسبة  
اليها فانك تنسب اليها صديها فتقول في النسبة الى برق  
تخبر برقي وصديها ركب مزجا اي انه ينسب  
كذلك لعدد المركب المزجي فيقال في النسبة الى جعلك  
بعلل وبناني مما اضافة مبدوءة بابت اي ان  
المركب الاضافي يكون النسبة اليه للتائيت في كل صفة  
مواضع الاول اذا كان مبدوءا بابت كابت الزبير فتقول  
زبير بن التائب اذا كان مبدوءا بابت او ام فتقول في  
بكر بكر بن وفي ام كلثوم كلثومي انما كانت ما كان مرفا  
بغير كماله م زيد فتقول فيه زبيدي فيما سوي

هذا

هذا اي انه ينسب للصدر فيما عدي هه المراضع الثلاثة  
ما لم يخف لبس فينسب للثاني كعبه الاشهل فتقول التائي  
وتقول في امره انقيسو امري واخبر بر والدم  
ما منه حذف اي ان الكلمة اذا حذف لامها كان ردق اليها  
الدم في حادق التنسية والجمع فتروا اليها الدم في النسب  
وجوبا والاحجاز الردع منه مثال المزدومة التي لا تزوم  
الجمع للتقضية نية فان اصلها ييوفانك اذا جمعت فتقول  
نيون وفي التنسية بيان هذه يجوز في النسب الرد  
وعده فتقول في بنوي ومثال الرد ترد في التنسية  
والجمع اب واخ فانك تقول ابوان واخوان وابوت  
واخوة فبعض ترد في النسب فتقول ابوي واخوي  
وباخ اختا وبابن بنتا اي ان مذاهب يبيويه  
والجماعة اذا نسب اخت وبنيت فانه يحذف التامنه  
فيقال اخوي وبنوي ويؤخر ابا حذف التائي فتقول  
في اخت اختي وبنيت بنتي وصاعف الثاني من  
شأنه اي ان الكلمة اذا كانت تناسية وتاينها حرفا يين  
فان التائي يضاعف فتقول في النسبة الى الا اذا جعل  
عملا لا يي وانما يكت كشيبة اي اذا كان المنسوب  
محذوف الفاكشية فان اصله وشي فانه يجب رده ونوع  
ثابته فتقول في النسبة اليه وشوي والواحد  
اذا كان سببا للجمع اي انه اذا نسب اليه فانه ينسب الي  
واحد فتقول في النسبة اليه الفرائض فربما وكسكي هذا  
اذا كان له واحد من لفظه ولم يشاهد واحدا بالوضع

Copyrighted by University